

رئيس مجلس الإدارة

قرار رقم (٢٢٩) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ: ٢٠١٦/٨/٢٨

بشأن الضوابط التكنولوجية وقواعد تأمين المعلومات المرتبطة
بإصدار وتوزيع شركات التأمين لبعض وثائق التأمين النمطية الكترونياً
من خلال شبكات نظم المعلومات

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر
والاحتة التنفيذية وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بشأن تنظيم التوقيع الإلكتروني في مصر،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩،
وعلى مذكرة السيد المستشار نائب رئيس مجلس الدولة المستشار القانوني للهيئة بتاريخ ٢٠١٥/٩/١،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٢٢) لسنة ٢٠١٥ (١٢٢) بشأن تنظيم إصدار وتوزيع شركات التأمين
لبعض وثائق التأمين النمطية الكترونياً من خلال شبكات نظم المعلومات.

تسرد

(المادة الأولى)

على شركات التأمين الحاصلة على موافقة الهيئة على إصدار وثائق تأمين نمطية الكترونياً من خلال نظم
معلومات الشركة وإتاحة طباعة الوثيقة وتوزيعها بواسطة المؤمن له مباشرة أو بواسطة إحدى الجهات
التي وافقت عليها الهيئة وذلك كله وفقاً للقرار (١٢٢) لسنة ٢٠١٥، أن تتلزم بالضوابط التكنولوجية
وقواعد تأمين المعلومات المرفقة بهذا القرار.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ
نشره، ويبلغ إلى الإدارات المعنية لتنفيذها.



رئيس مجلس الادارة

الضوابط التكنولوجية وقواعد تأمين المعلومات المرتبطة
بإصدار وتنزيل شركات التأمين بعض وثائق التأمين التمهيدية الكترونيا من خلال شبكات نظم المعلومات

أولاً: البنية التحتية التكنولوجية

يكون مركز معلومات شركة التأمين داخل حدود جمهورية مصر العربية وخاضع لقوانينها ويجوز اللجوء للتعاقد على خدمات الاستضافة (Hosting) للبنية التكنولوجية للشركة لدى جهة أخرى داخل مصر من ضمن الجهات المعتمدة من الهيئة لتقديم تلك الخدمات وفقاً لقرار رئيس الهيئة رقم ٢١٦ لسنة ٢٠١٤ أو لدى المساهم الرئيسي للشركة خارج مصر في حال كونه شركة تأمين أو إحدى شركاتها التابعة أو لدى شركات أخرى متخصصة ولها سابقة أعمال في المجال وذلك بشرط أن توافق عليها الهيئة. يجب أن تكون شركة الاستضافة مقدمة الخدمة معتمدة من الهيئة.

١ - وسائل الاتصال

يجب أن تكون كل وسائل الاتصال المستخدمة مصرح لها من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات

٢ - الخوادم المركزية ونظم التشغيل

تلزم شركة التأمين باستخدام أجهزة الخوادم المركزية متوافر فيها ما يلى كحد أدنى:

أ. جهاز خادم مستقل يعمل كخادم لقواعد البيانات Database Sever (سواء خادم مادي Physical أو باستخدام بيئة افتراضية Virtual)

ب. جهاز خادم مستقل يعمل كخادم للتطبيقات Application Server (سواء خادم مادي Physical أو باستخدام بيئة افتراضية Virtual)

ج. يان تحقق مواصفات تلك الخوادم الحد الأدنى من متطلبات التشغيل (Hardware and Software Requirements) اللازمة لتشغيل خدمات الإصدار والتوزيع الإلكتروني لوثائق التأمين وتخزين بياناتها.

د. أن تكون جميع نظم التشغيل والبرامج الإلكترونية المستخدمة في هذه الخوادم مرخصة ومحدثة

هـ. أن يتوافر بها الحد الأدنى من المستوى المطلوب من العمل الدائم دون توقف (High Availability) بمعدل لا يقل عن ٩٥٪.

في حال رغبة الشركة استخدام بيئة افتراضية Virtual يجب أن يتوافر بها نظام أمن معلومات يسمح بالفصل بين الخوادم باستخدام سياسات وقواعد أمن المعلومات (Security policies and rules).



رئيس مجلس الإدارة

٣ حماية وأمن المعلومات


تلزム الشركة بتوفير البنية التكنولوجية الازمة لأمن المعلومات لديها (أو لدى جهة الاستضافة) وفقا للضوابط التالية:

- أ. تركيب نظام جدار ناري Firewall لتأمين شبكات الاتصال داخل الشركة وبين الشركة والجهات الأخرى القائمة بتوزيع الوثائق ويجوز ان يكون ذلك من خلال مخارج متعددة لنفس الـ Firewall
- ب. توفير نظم حماية للشبكة وفقا للخدمات المطلوب حمايتها (على سبيل المثال نظام للحماية من الاختراق IPS (Intrusion Prevention System IPS)
- ج. اجراء الصيانة الدورية لأجهزة تأمين الشبكات والمعلومات مع مراعاة قواعد الضبط المناسبة لها (Configuration Roles)
- د. تزويد جميع أجهزة الحاسب المتصلة بشبكة الشركة (شخصية أو محمولة أو خوادم) ببرامج لمكافحة الفيروسات والبرمجيات الضارة (Antivirus and Antimalware) على أن يتم تحديثها بصفة مستمرة
- ه. وضع نظام للمراقبة والتحكم في الدخول والخروج لغرفة الخوادم المركزية (Data Center) من الداخل والخارج.
- و. إبلاغ الهيئة عند حدوث أي اختراقات أمنية (Security Incident) تحدث على مستوى البنية الأساسية للمعلومات والأنظمة العاملة عليها، والإجراءات المتخذة بشأنها.
- ز. في حالة استخدام موقع الكتروني على شبكة المعلومات الدولية لاستصدار وطباعة وثائق التأمين يجب أن يتم تأمين هذا الموقع باستخدام شهادة تأمين الكترونية SSL (Website Digital Certificate)
- ح. في حال رغبة شركة التأمين في تطبيق نظام التوقيع الإلكتروني (Digital Signature) يجب أن يكون متوافقاً مع شروط ومتطلبات هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات. ولakukan للتراسل بالبريد الإلكتروني مع العملاء حجية قانونية، فإنه يجب فإنه يجب على الشركة توثيق البريد الإلكتروني ومرفقاته باستخدام شهادة توقيع إلكتروني.

ثانياً: المواصفات الفنية لنظام المعلومات (التطبيقات)

١ نظام المعلومات

تلزム شركة التأمين بتوفير نظام معلومات كامل ومؤمن لتسجيل ومعالجة بيانات العملاء سواء بالتعامل المباشر مع العميل او من خلال الجهة الموزعة للوثيقة. ويكون النظام من التطبيقات وقواعد البيانات الخاصة بجميع التعاملات على منتجات التأمين النموذجية المنصوص عليها في المرفق رقم ٢١ لسنة ٢٠١٥.




رئيس مجلس الإدارة

وفي جميع الأحوال يجب ان تلتزم شركة التأمين بما يلي:

- أ. عدم الاحتفاظ ببيانات العميل لدى الجهة الموزعة للوثيقة (تسجيل البيانات والاحتفاظ بها على قاعدة البيانات تكون لدى شركة التأمين فقط).
- ب. الحفظ الإلكتروني لدى الشركة ل كامل بيانات الوثيقة وشروطها (لتجنب حالات الافتقار على بيانات العميل وباقى بيانات جدول الوثيقة والإشارة إلى شروط نمطية Template يمكن تعديلاها لاحقا).
- ج. أن تكون بيانات الوثيقة التي تظهر على الشاشة والنسخ المطبوعة متفقة مع البيانات التي حدتها الهيئة.
- د. يجب ان يحتوى النظام على علامة مميزة او رمز للخانات الإجبارية مرتبطة برسائل تنبيهية تظهر للمستخدم حالة ادخال بيانات غير متوافقة مع طبيعة بيانات الخانة.
- هـ. يجب أن يصدر النظام رقم موحد (Unique number) لكل وثيقة علي ان يكون مسلسل وغير متكرر. وذلك بخلاف رقم الوثيقة (Policy Number)
- وـ. الوثيقة لا تصدر ولا يتم إصدار رقم لها إلا بعد التأكد من ادخال جميع البيانات واظهار للعميل صفة قابلة للطباعة للمراجعة ويكون بها جميع البيانات المدخلة وجميع شروط الوثيقة، ويكون للمستخدم بعد ذلك خيار تأكيد قبوله لإصدار الوثيقة أو رفضه من خلال الصلاحيات الممنوحة للمستخدم.
- زـ. على النظام أن يمنع تعديل أو مسح أي بيانات أو معلومات بعد إصدار الوثيقة، ويمكن إلغاء الوثيقة دون حذفها من النظام وتبقى بما يشير إلى أنها ملحة على قاعدة بيانات الشركة بنفس رقم الوثيقة.
- حـ. أن يتبع النظام للعميل إمكانية الاطلاع وطباعة شروط الوثيقة في أي مرحلة من مراحل التسجيل أو المراجعة أو بعد صدور الوثيقة.

٢ تأمين دخول المستخدم

- أـ. يجب ان يمنع النظام دخول نفس اسم المستخدم أكثر من مرة واحدة في نفس الوقت او فتح اكثر من اتصال Session بواسطة نفس اسم المستخدم في نفس الوقت.
- بـ. يجب الا يسمح النظام بامتناع الاتصال الغير الفعال مع العميل مباشرة أو الجهة الموزعة للوثيقة لأكثر من ٢٠ دقيقة ويطلب بعدها النظام إعادة ادخال بيانات التحقق مرة أخرى (Inactive Session)
- جـ. يجب أن يسمح النظام للعميل أو الجهة الموزعة للوثيقة بتغير كلمة السر بنفسه في أي وقت، كما يجب أن يجر النظم المستخدم (الجهة الموزعة للوثيقة او المستفيد) على تغير كلمة السر عند أول استخدام في حالة صدور أو تغير كلمة السر من قبل شركة التأمين نفسها على أن تتبع القواعد المعمول بها في إنشاء كلمة السر بحيث يصعب استنتاجها أو التعرف عليها (التي تتكون عن ٨ حروف وأرقام، يجب أن تحتوي على رموز ولا تكون سهلة الاستنتاج والتقطيع)



رئيس مجلس الإدارة

د - في حالة تعامل العميل مع الشركة مباشرةً يمكن للعميل تسجيل حساب جديد على الموقع الإلكتروني للشركة على أن يتم التحقق من العميل عن طريق إرسال بريد الكتروني للتحقق من هويته أو إرسال رسالة نصية إلى رقم هاتف محمول يحدده العميل

هـ في غير حالات التعامل المباشر بين العميل والشركة، أي وجود جهة قائمة بتوزيع الوثائق - في الحالات التي سمع بها القرار ١٢٢ لسنة ٢٠١٥ . لا يمكن للعاملين بالجهة تسجيل أنفسهم على نظام شركة التأمين أو موقعها الإلكتروني مباشرةً ولكن يتم فتح حساب الكتروني لهم من خلال الشركة . وتكون الشركة مسؤولة عن تأمين كلمة السر التي تمنحها لأي منهم.

و- في حالة وجود أكثر من مستخدم لدى الجهة القائمة بالتوزيع يجب على شركة التأمين إنشاء حساب لكل مستخدم على حدي كما يجب على الوسيط اخطار شركة التأمين عند أي تغيير يطرأ على المستخدمين لنظام الشركة.

ح - يجب أن يجبر النظام كافة المستخدمين على تغيير كلمة السر كل ٩٠ يوم على الأكثر

ط - يجب على نظام الشركة تسجيل العنوان الإلكتروني للمستخدم وقت الدخول IP Address

ثالثاً: ضوابط عامة

١ ضبط التوقيت

تلزם شركة التأمين بضبط توقيتات (Time Synchronization) لجميع أنظمة المعلومات والأجهزة المثبت عليها هذه الأنظمة وجميع أنظمة الشبكات وأمن المعلومات على توقيت واحد يكون مماثلاً لتوقیت جمهورية مصر العربية

٢ - التسجيل والحفظ بالسجلات


تلزם شركة التأمين بما يلي :

أ. تسجيل جميع الأنشطة Logging Activities التي تحدث على جميع الأجهزة و الأنظمة (System Logs ,Security Logs and Application Logs) وما تعتمد عليه من أجهزة مساعدة (حواسيب ، أجهزة شبكات ، أجهزة تأمين معلومات)

ب. تسجيل جميع محاولات الدخول والخروج من النظام لكل من العميل/ الجهة الموزعة للوثيقة / موظفي الشركة - (الناجحة أو الفاشلة منها) وأن يشتمل التسجيل الرقم المميز Unique Session ID

ج. تسجيل بيانات المستخدم القائم بادخال البيانات

١. في حالة التعامل المباشر مع العميل يقوم النظام بتسجيل اسم المستخدم القائم بادخال البيانات



رئيس مجلس الإدارة

٢. في حالة التعامل مع جهة موزعة للوثيقة يجب أن يقوم النظام بتسجيل اسم الجهة واسم المستخدم القائم بالإدخال، وعلى أن تكون تلك البيانات غير قابلة للتعديل (Tamper Proof).

د. يجب أن يقوم النظام بحفظ سجلات مستقلة للعمليات التالية:

١. الدخول والخروج من النظم (Logoff, Login)

٢. النموذج الإلكتروني لطلب إصدار الوثيقة (Form Submission)

ويجب أن يتم الاحتفاظ بجميع السجلات (Logs) المشار إليها في هذا القرار لمدة لا تقل عن خمس سنوات. وفي حالة وجود نزاع مع أحد العملاء تتلزم الشركة بالاحتفاظ بكافة السجلات لحين تسوية النزاع أو صدور حكم قضائي نهائي فيه.

٣. النسخ الاحتياطية (Backup)

تلزم شركة التأمين بحفظ نسخ احتياطية لكافة البيانات المشار إليها في هذا القرار بحيث تضمن استعادة تلك البيانات حالة الرجوع إليها عند الحاجة.

ويتم حفظ نسخ إضافية من النسخ المشار إليها أعلاه في موقع بديل مع مراعاة أن يتم تبني وتطبيق سياسة مكتوبة وواضحة لسلسل النسخ ومدة الإحتفاظ.

٤- الخصوصية

يقتصر استخدام بيانات العميل للغرض الذي أدخلت من أجله، وحماية خصوصية العميل وعدم إتاحة بياناته الشخصية لأي أغراض تسويقية بالاتصال الهاتفي أو الإلكتروني من قبل الجهة الموزعة للوثيقة أو المصدرة لها، وعدم إتاحة تلك البيانات لأي طرف آخر.

